

## هيئة الدواء المصرية

### قرار رئيس الهيئة رقم ٤٠٢ لسنة ٢٠٢١

#### رئيس هيئة الدواء المصرية

- بعد الاطلاع على قانون مزاوله مهنة الصيدلة رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢  
ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قانون تنظيم سجل المستوردين رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قانون إنشاء هيئة الدواء المصرية الصادر بالقانون رقم ١٥١ لسنة ٢٠١٩  
ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار رئيس هيئة الدواء المصرية رقم ٣١٥ لسنة ٢٠٢٠ بشأن تنظيم  
المكاتب العلمية ؛  
وعلى القرار رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٥ بترخيص مكتب علمى باسم ايلاي ليللى  
اكسبورت اس ايه ؛  
وعلى الطلب المقدم من شركة ايلاي ليللى اكسبورت اس ايه لإلغاء رخصة  
مكتبها العلمى بجمهورية مصر العربية ؛  
وعلى تقرير التفتيش والمعاينة بإدارة تراخيص المكاتب العلمية ومراكز الثبات  
والتكافؤ الحيوى بالإدارة العامة لتراخيص المكاتب العلمية ومخازن ومستودعات  
ومراكز التكافؤ الحيوى بالإدارة المركزية للعمليات ؛  
وعلى ما عرضه رئيس الإدارة المركزية للعمليات ؛  
ولصالح العمل ؛

**مفسر:**

**( المادة الأولى )**

إلغاء ترخيص إنشاء المكتب العلمى ايلالى ليللى اكسبورت اس ايه ومخزن العينات التابع له .

ومقره : ٢ دوبرل وينج كايرو فييستيفال سيتى - الدور الثالث - التجمع الخامس .  
ومقر مخزن العينات هو : ١٠ شارع العروبة - البساتين .

**( المادة الثانية )**

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

رئيس هيئة الدواء المصرية

**أ.د/ تامر محمد عصام**